

طباعة السؤال

رقم السؤال: 5720

ما حكم العمل في المحاكم السعودية ؟

بسم الله الرحمن الرحيم

السلآم عليكم ورحمة الله وبركاته

إلى شيخنا الفاضل أبو المنذر الشنقيطي ،، أسأل الكريم أن تكون بخير وعافية في دينك ودنياك ،

سوال / ماحكم العمل في المحاكم السعوديه كمراسل يقوم بإرسال الصكوك والوثائق من مكتب إلى أخر ؟؟

نسال الله أن يختم لي ولكم بالشهادة في سبيله

السائل: مهند الطائي

المجيب: اللجنة الشرعية في المنبر

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على نبيه الكريم
وعلى آله وصحبه أجمعين
وبعد :

فالحكم بمشروعية العمل في هذه المحاكم يتوقف على معرفة طبيعة عملها ..

فإذا كانت هذه المحاكم لا يحكم فيها إلا بما يوافق شرع الله فلا خلاف في مشروعية العمل فيها ..

وإذا كان يحكم فيها بقانون مخالف لشرع الله فلا يجوز العمل فيها .

بل يجب على المسلم أن يهجرها ويتبرأ منها ومن أهلها ,امتثالا لقوله تعالى : {قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله }.

يجب أن نكون صارمين في مقاطعتنا لهذا الكفر الذي انتشر وصريحين في حربنا له , وأن نكون قدوة للناس في رفضه ورده .

الملايين في بلاد المسلمين يتحاكمون إلى المحاكم التي تحكم بالقوانين الوضعية !!

كأنهم ما سمعوا قوله تعالى : {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء : 60].

ومئات الألوف يعملون في هذه المحاكم !

ومئات الألوف يدرسون القانون الوضعي ويدرسونه !

إن البراءة من هذه القوانين الوضعية لا تتحقق إلا بهجرها و هجر التحاكم إليها .

والعمل في المحاكم التي تحكم بالقوانين الوضعية ليس هجرا للقوانين الوضعية بل هو إقرار لها وإعانة على تحكيمها .

وكما أنه لا يجوز للمسلم أن يعمل في محل لبيع لحم الخنزير أو الخمر فلا يجوز له أن يعمل في محكمة للحكم بغير ما أنزل الله .

ولا يجوز العمل في هذه المحاكم مهما كانت طبيعة العمل حتى ولو كان بوابا أو عامل نظافة .

وقد قال صلى الله عليه وسلم في الخمر : « لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه » رواه أبو داود من حديث ابن عمر .

والله أعلم
والحمد لله رب العالمين .

أجابه، عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو المنذر الشنقيطي

